ملخص ورقة بحثية بعنوان:

مرعاة الخلاف في الفتوى ضوابط وأحكام

إعداد معالي الشيخ: أ.د. عبد الله بن محمد المطلق

المستشار بالديوان الملكي عضو هيئة كبار العلماء

أبرز أعماله الحالية والسابقة:

- المستشار بالديوان الملكي.
- عضوية هيئة كبار العلماء
- عضوية اللجنة الدائمة للإفتاء.
- عمل وكيلًا للمعهد العالي للقضاء.
- عمل باحثًا بوزارة العدل.
- أستاذ الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.
- عمل رئيسًا لقسم الدعوة والاحتساب بكلية الدعوة.
- عمل رئيسًا لقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء.
- إضافة إلى أعمال وظيفية ومناصب أخرى.
- ولمعاليه العديد من المؤلفات، والكتب، والتحقيقات العلمية.

تناولت هذه الورقة ما يلي:

أولًا: الفرق بين مراعاة الخلاف، والخروج من الخلاف:

١. أنَّ في تطبيق قاعدة مراعاة الخلاف يراعي المجتهد حال المكلَّف بالتيسير والتخفيف عليه.

وأما في تطبيقه قاعدة الخروج من الخلاف فيكون مقصوده الأخذ بالتحوُّط، تورُّعًا وطلبًا للسَّلامة.

٢. لا يؤخذ بقاعدة مراعاة الخلاف -غالبًا- إلا بعد وقوع المستفتي أو المكلَّف في الفعل أو الإشكال.

أما الخروج من الخلاف فمقصوده التحرُّزُ من الوقوع فيه؛ لذا فإنَّه لا يكون إلا قبل الوقوع في الفعل حتى يحصل المقصود.

٣. مراعاة الخلاف لا تتضمَّن الجمعَ بين الخلاف الوارد في المسألة والخروج بقولٍ متفقٍ عليه. أما الخروج من الخلاف فيتضمن الخروج من الخلاف إلى الاتفاق أو ما يُشبه الاتفاق بحيث يكون المجتهد أو العامل -بهذا الاختيار- سالمًا على كلا القولين.

ثانيًا: أهمية مراعاة الخلاف:

من المعلوم أنَّ المسائل الفقهيَّة منها ما يكون مجمعًا عليه، ومنها ما يكون مختلفًا فيه، والأصل فيما اختلف فيه بين الفقهاء أن يسعهم ما وسع من قبلهم من حسن الظنِّ بالمخالف، وسعة الأفق، وطلب الحقِّ بالدليل دون استعلاءٍ أو تعصُّب، لذلك كانت مراعاة الخلاف مهمة في السَّلامة من التعصُّب المذهبي.

ثالثًا: أثر العمل بمراعاة الخلاف:

لتطبيق قاعدة مراعاة الخلاف في الفتوى والعمل بها أثر إيجابي يتمثَّل في التقريب بين المذاهب الفقهيَّة، ومنع التعصُّب المذهبي، والتوسعة على المسلمين، ولا سيَّما في الحرمين الشريفين اللذين يرتادهما ملايين المسلمين من شتى أنحاء العالم بمختلف مشاربهم ومذاهبهم الفقهيَّة ومعهم علماؤهم كما في مواسم الحج، لما في ذلك من إشاعة لاحترام الآراء الفقهيَّة التي صدرت عن أئمة يعتدُّ بأقوالهم، ويوثق في مصادرهم ومشاربهم، ولا يمكن حمل الناس على مذهب واحد أو رأي واحد لما في ذلك من التشدُّد المكروه، والتعصُّب المذموم، ولم يؤثر عن واحد من فقهاء الأمة المعتبرين أنَّه دعا الناس للأخذ بأقواله، أو رغَّبهم في تقليد مذهبه.

رابعًا: شروط مراعاة الخلاف في الفتوى، وضوابطه:

من أهمِّ هذه الشروط والضوابط:

الشرط الأول: أن يكون الذي يراعي الخلاف مجتهدًا.

الشرط الثاني: ألا توقع مراعاته في خلاف آخر.

الشرط الثالث: ألا يخالف سنَّة ثابتة صحيحة، أو حسنة، أو الإجماع.

الشرط الرابع: أن يقوى مدركه، أي دليله الذي استند إليه المجتهد.

خامسًا: من تطبيقات مراعاة الخلاف في الفتوى في الحرمين.

- المسألة الأولى: حكم تكرار العمرة.
- المسألة الثانية: حكم الطهارة في الطواف.
- المسألة الثالثة: الخلاف في حكم ذبح هدي المتمتع والقارن قبل يوم النَّحر.
- المسألة الرابعة: حكم الخروج من مزدلفة قبل منتصف الليل.
- المسألة الخامسة: حكم الرَّمي قبل الزَّوال في يوم النَّفر.
- المسألة السادسة: حكم طواف الوداع.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين